

التنظيم القانوني للطرح الخاص

للأوراق المالية

رسالة لنيل درجة الدكتوراه في الحقوق

مقدمة من

الباحث/ ساهر أحمد عبد النافع عبد الله

إشراف

الأستاذة الدكتورة/ سميحة القليوبي

أستاذ القانون التجاري والبحري - كلية الحقوق جامعة القاهرة

لجنة المناقشة والحكم على الرسالة:

مشرفاً ورئيساً

- الأستاذة الدكتورة/ سميحة مصطفى القليوبي

أستاذ القانون التجاري والبحري - كلية الحقوق جامعة القاهرة

عضواً

- الأستاذ الدكتور / رضا محمد عبيد

أستاذ القانون التجاري والبحري - كلية الحقوق جامعة بني سويف

عضواً

- الأستاذ الدكتور / أحمد فاروق علي الوشاحي

أستاذ القانون التجاري والبحري - كلية الحقوق جامعة القاهرة

(١٤٣٥هـ - ٢٠١٤م)

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

﴿ وَمَا يَكُفُّ عَنْكُمْ مِنْ نِعْمَةٍ فَمِنَ اللَّهِ ثُمَّ إِذَا مَسَّكُمُ الضُّرُّ

فَإِلَيْهِ تَجْعَرُونَ ﴾

صدق الله العظيم

[سورة النحل: الآية ٥٣]

حديث شريف

عن أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال:

«من سلك طريقاً يلتمس فيه علماً سهل الله له به طريقاً إلى الجنة».

رواه مسلم

إهداء

إلى نبع الحب والحنان والعطاء ...

إلى أعز من فى الوجود ...

إلى من لولاهما ما مسكتُ قلمًا، ولا كتبتُ كلمة...

إلى أبى وأمى

وإلى من تحملوا معي عناء هذا البحث ...

إلى أشقائى / فاطمة - أحمد - مصطفى - معتز

وإلى أصدقائى وزملائى الأعزاء ...

وإلى عائلتي [آل حمد] خاصة، وبلدتي بصفة عامة...

الباحث

الشكر و التقدير

أعوذ بالله من الشيطان الرجيم

بسم الله الرحمن الرحيم

﴿ وَمَا يَكُم مِّن نِّعْمَةٍ مِّنَ اللَّهِ تُرِيدَ إِذَا مَسَّكُمُ الضُّرُّ فَإِلَيْهِ تَجْأَرُونَ ﴾

ويقول ربنا جل شأنه في كتابه العزيز أيضاً: ﴿ وَإِذْ تَأَذَّنَ رَبُّكُمْ لَئِن شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ وَلَئِن كَفَرْتُمْ إِنَّ عَذَابِي لَشَدِيدٌ ﴾ [سورة إبراهيم: الآية ٧].

فالحمد والشكر و الثناء لله - عز وجل - الذى وفقني لإتمام هذا العمل المتواضع فهو نعم المولى ونعم النصير والمعين.

وامتثالاً لحديث النبي ﷺ القائل: « ليس منا من لم يرحم صغيرنا ويوقر كبيرنا ويعرف لعالمنا حقه»، وقوله ﷺ: « من لم يشكر الناس لم يشكر الله ».

وعملًا بهذا المبدأ الرفيع أتوجه بأسمى آيات الشكر والعرفان بالجميل وبعبير الحروف وأجمل العبارات بخالص الشكر والتقدير والامتنان إلى أستاذتنا الدكتورة الجليلة/ سميحة القليوبي.

أستاذ القانون التجاري والبحري - كلية الحقوق - جامعة القاهرة.

لقبول سيادتها الإشراف على هذا العمل المتواضع رغم عظم مشاغلها وضيق وقتها ، ولكم عالجت سيادتها بكثير من سعة الصدر وباستعدادها الدائم للنصح والتوجيه قلة خبرتي وحدائية عهدي بالمسيرة البحثية، فكانت من الباعثين في النفس الهمة والعزيمة، وكانت لي خير عون على إخراج هذه الرسالة إلى حيز الوجود، فهنيئاً لمن تتلمذ على يدك وعرفك بجوهرك فنعم المعلم أنت، جزاك الله عني وعن طلاب العلم خير الجزاء ، وأطال الله في عمرك ونفع بعلمك.

والشكر موصول لأستاذنا الدكتور / رضا محمد هبيل.

أستاذ القانون التجاري والبحري - كلية الحقوق - جامعة بلي سوييف.

وذلك لتفضل سيادته بالموافقة على المشاركة في لجنة المناقشة والحكم على هذه الرسالة رغم مشاغله وقلته وقتاً، له مني كل الشكر والتقدير، استفدت من سيادتكم علماً كثيراً ومازلت أضع بالمرزوق، ولا شك أن ملاحظات سيادتكم سوف تزيد من قيمة هذه الرسالة، نفع الله بعلمكم كل الباحثين، ورزقكم عملاً صالحاً جزاكم الله عنا خير الجزاء.

كما أتقدم بضم الشكر وخالص الامتنان لأستاذنا الدكتور / أحمد فاروق وشاحي.

أستاذ القانون التجاري والبحري - كلية الحقوق - جامعة القاهرة.

وذلك لتفضل سيادته بالموافقة على المشاركة في لجنة المناقشة والحكم على هذه الرسالة رغم مشاغله، والذي لا شك فيه أن ملاحظات سيادته ستساهم في إثراء بحثي المتواضع، وقد كن لسيادته عليّ فضلاً لا ينكره إلا جاحد فقد كان بحثه المعنون بـ « ماهية الطرح الخاص للأوراق المالية » بمثابة النبراس الذي أضاء لي الطريق لإنجاز عملي هذا، فجزاه الله عني وعن كل طالب علم خير الجزاء.

ولا يفوتني في هذا المقام أن أذكر بأستاذنا الدكتور / محمود مختار -رحمة الله عليه-، والذي كان قد تفضل علي بقبول الاشتراك في الإشراف على هذا البحث، إلا أنه قد وافته المنية قبل إتمامه، فאלله أسأل أن يتغمده برحمته وأن يجزيه عني وعن كل من تتلمذ علي يديه أو انتفع بعلمه خير الجزاء وأن يجعل ذلك في ميزان حسناته إنه ولي ذلك والقادر عليه.

كما لا يفوتني أن أتقدم بخالص الشكر والتقدير لكل من وقف بجانبني وقدم لي يد العون والمساعدة في إعداد هذا العمل المتواضع من أهل وأساتذة وزملاء أعزاء وجدت منهم كل العون والمساندة، فهم الذين جعلوا كتابة هذه الرسالة ممكنة بما وفروه لي من دعم سواء كان هذا

الدعم منوياً أو مادياً ومن خلال ما وفروه لي من معلومات أو حوارات مثمرة حول الموضوع،
فلهم مني كل الشكر والتقدير وجزاهم الله عني خير الجزاء.

كما أتقدم بخالص الشكر والتقدير للسادة الحضور لإستقطاعهم جانباً من وقتهم وتكبيدهم
مشقة السفر لمشاركتي هذه اللحظة من حياتي ، والتي لا شك ستظل خالدة في ذاكرتي ما حييت
، فلهم مني كل الشكر والتقدير وجزاهم الله عني خير الجزاء.

وفي النهاية أأمل أن أكون قد ساهمت ببحثي هذا:

« التنظيم القانوني للطرح الخاص للأوراق المالية »

في إثراء المكتبة القانونية ولو بقدر يسير، وعأمل أن يُساعد هذا البحث المهتمين بهذا
المجال سواء كان ذلك في الناحية العملية أو المسيرة البحثية أو حتى في الناحية التشريعية، وقد
حاولت قدر المستطاع أن يخرج هذا العمل البسيط على نحو مرض، ملتصقاً في ذلك عون الله،
ومقتدياً في سبيل تحقيق هذه الغاية بنهج أساتذتي الكرام فقهاء القانون وأعلامه في مصر
والعالم العربي بأسره.

وفي الختام لا يسعني إلا أن ألتمس في نفوس أساتذتي العذر إذا لم يكن البحث قد أحاط بكل
ما يجب الإحاطة به، وذلك إيماناً بأن الجهد الإنساني لا ينتهي عند حدٍّ، وأذكر في هذا المقام قول
الأصفهاني في مقدمة معجم الأدباء حين قال: « أنني رأيت أنه لا يكتب إنساناً كتاباً في يومه، إلا
قال في غده لو غير هذا لكان أحسن ولو زيد هذا لكان يستحسن، ولو قُدِّم هذا لكان أفضل، ولو
تُرِكَ هذا لكان أجمل، وهذا من أعظم العبر، وهو دليل على استيلاء النقص على جملة البشر ». .

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته....

تمهيد:

قبل الخوض في موضوع البحث المائل - الطرح الخاص للأوراق المالية - رأينا أنه من الأفضل أن يسبق ذلك بتمهيد نسلط الضوء من خلاله على أهمية الموضوع وسبب اختياره دون غيره، وذلك حتى تتكون لدى القارئ والمهتم بهذا المجال فكرة عن المسألة التي يُعالجها هذا البحث، فإذا ما انتهينا من ذلك انتقلنا إلى موضوع البحث.

ومِمَّا لا شكَّ فيه أن أهمية أيِّ موضوع تنبع ممَّا يعود من نفع على المجتمع نتيجة تناول هذا الموضوع بالبحث والدراسة دون غيره، وكلما كان البحث يُعالج مسألة لم تتطرق إليها الأبحاث كثيرًا كلما عظمت أهميته وزادت المنفعة المتحققة منه، ويكون ذلك بفضل السبق في معالجة هذه المسألة، وهذا ما دفعني إلى اختيار موضوع البحث المائل - الطرح الخاص للأوراق المالية -، وذلك لندرة الأبحاث التي تناولته، بل لن نكون مبالغين إن قلنا أن المكتبة القانونية قد خلّت من ثمة أبحاث في هذا الموضوع باستثناء بحث واحد فقط^(١)، وذلك على الرغم من أهميته البالغة لكونه قد كثر اللجوء إليه في الآونة الأخيرة من جانب الشركات بل والأشخاص أيضًا، ولعل السبب في ذلك يرجع إلى سهولة إجراءاته عن غيره من وسائل تداول الأوراق المالية.

كما أن ما دفعني كذلك لاختيار مادة هذا البحث دون غيره كون القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ والخاص بإصدار قانون سوق رأس المال لم ينظم هذا الموضوع ولم يتطرق إليه لا من قريب ولا من بعيد، وذلك على الرغم من أهميته البالغة وكثرة اللجوء إليه - كما أسلفنا -؛ لكونه أحد الوسائل التي يُمكن للشركة أن تحصل من خلاله على الدعم المالي الذي تحتاجه.

(١) انظر: أستاذنا الدكتور/ أحمد فاروق وشاحي، ماهية الطرح الخاص وأحكامه (دراسة تطبيقية عملية مقارنة).

فهرس الموضوعات

الموضوع	رقم الصفحة
تمهيد	١
الباب الأول	
ماهية الطرح الخاص	٧
تمهيد وتقسيم	٩
الفصل الأول	
تعريف الطرح الخاص	١٣
المبحث الأول: التفرقة بين الطرح الخاص وغيره من الطروحات	١٤
المطلب الأول: الاكتتاب العام (Appel Public ou Souscription)	١٥
أولاً: تعريف الاكتتاب	١٥
ثانياً: الشروط الواجب توافرها في الاكتتاب	٢٠
الشروط اللازمة لصحة الاكتتاب	٢٢
المطلب الثاني: الاكتتاب المغلق أو الفوري (Fondation instantanée)	٢٤
المطلب الثالث: الطرح العام	٢٨
المقصود بالطرح العام (ما هو تعريف الطرح العام)؟	٣٥
المطلب الرابع: الطرح الخاص	٣٨
تعريف الطرح لغة	٤٨
تعريف الطرح اصطلاحاً	٤٨
المبحث الثاني: الطبيعة القانونية للطرح الخاص	٥٣
تمهيد وتقسيم	٥٣
المطلب الأول: العقد	٥٣
الفرع الأول: الإيجاب	٥٨

٥٨	أولاً: تعريف الإيجاب
٥٩	ثانياً: خصائص الإيجاب (شروطه)
٥٩	١ - الإيجاب عرض جازم
٦٠	٢ - الإيجاب عرض كامل
٦١	ثالثاً: القوة الملزمة للإيجاب
٦٢	الحالة الأولى: حالة التعاقد بين حاضرين
٦٣	الحالة الثانية: حالة التعاقد بين غائبين
٦٣	رابعاً: سقوط الإيجاب
٦٥	الفرع الثاني: القبول
٦٥	أولاً: تعريف القبول
٦٥	ثانياً: حرية القبول
٦٧	ثالثاً: مطابقة القبول للإيجاب
٦٨	رابعاً: صدور القبول قبل سقوط الإيجاب
٧٠	المطلب الثاني: الإرادة المنفردة
٧٠	تعريف الإرادة المنفردة
٧١	أولاً: الرأي القائل بعدم قدرة الإرادة المنفردة على إنشاء الالتزام (الفقه الفرنسي)
٧٣	ثانياً: الرأي القائل بقدرة الإرادة المنفردة على إنشاء الالتزام بصفة عامة (الفقه الألماني)
٧٥	ثالثاً: الرأي القائل باعتبار الإرادة المنفردة مصدراً استثنائياً لإنشاء الالتزام
٧٥	رابعاً: الصور التي تعد فيها الإرادة المنفردة هي المنشأ للالتزام في القانون المصري
٧٧	المطلب الثالث: طبيعة الطرح الخاص
٧٧	- التساؤل هنا عما إذا كان الطرح الخاص يُعد عقداً أم عملاً من أعمال الإرادة المنفردة؟

٨١

الفصل الثاني

شروط الطرح الخاص

٨٤

المبحث الأول: الشروط الخاصة بالورقة المالية

وبشخص من طرحت له

٨٥

المطلب الأول: المقصود بالأشخاص المؤهلين

٨٥

أولاً: الأشخاص المؤهلين في النظام القانوني السعودي

٩٠

ثانياً: الأشخاص المؤهلين في التوجيه الأوروبي

٩٣

ثالثاً: الأشخاص المؤهلين في النظام القانوني المصري

٩٤

أولاً: الشروط التي يجب توافرها في الأفراد

٩٤

ثانياً: الشروط التي يجب توافرها في الجهات

٩٦

موقف النظام القانوني المصري بخصوص عدد الأشخاص أو المستثمرين المؤهلين

الموجه إليهم الطرح

١٠٠

المطلب الثاني: الشروط الخاصة بالورقة المالية

١٠٠

أولاً: عدد الأوراق المالية محل الطرح في النظام القانوني السعودي

١٠١

ثانياً: عدد الأوراق المالية محل الطرح في التوجيه الأوروبي

١٠٢

ثالثاً: عدد الأوراق المالية محل الطرح في النظام القانوني المصري

١٠٦

المبحث الثاني: الإفصاح والشفافية

١٠٦

أولاً: المقصود بالإفصاح والشفافية: أ- تعريف الإفصاح لغة واصطلاحاً

١٠٦

الإفصاح اصطلاحاً

١٠٧

ب- تعريف الشفافية لغة واصطلاحاً

١٠٧

الشفافية اصطلاحاً

١١٠

ثانياً: أهمية الإفصاح والشفافية عند طرح الأوراق المالية طرحاً خاصاً

١١٧

ثالثاً: الجزاء المترتب على عدم الالتزام بالإفصاح والشفافية

١١٧

أ - النوع الأول: الجزاء الجنائي

١١٨

١ - الجزاء الجنائي على المخالفات المتعلقة بالإفصاح والشفافية في قانون

سوق رأس المال رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢

١٢٧	٢- الجزاء الجنائي على المخالفات المتعلقة بالإفصاح والشفافية في قانون الإيداع والقيّد المركزي رقم ٩٣ لسنة ٢٠٠٠
١٢٨	ب - النوع الثاني: الجزاء الإداري
١٢٩	- الجزاءات الإدارية المقررة للمخالفات المتعلقة بالإفصاح والشفافية في قانون سوق رأس المال رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢
١٣٠	- الجزاءات الإدارية المقررة للمخالفات المتعلقة بالإفصاح والشفافية من جانب الهيئة العامة للرقابة المالية بمقتضى القرار الصادر منها برقم ٣٠ لسنة ٢٠٠٢ بشأن قواعد قيد واستمرار قيد وشطب الأوراق المالية
١٣٣	رابعاً: قصة انهيار شركة أنرون (شركة أمريكية)
١٣٥	الباب الثاني
	الأحكام القانونية للطرح الخاص
١٣٧	تمهيد وتقسيم
١٣٩	الفصل الأول
	الأشخاص المتدخلة في الطرح الخاص
١٤٢	المبحث الأول: الطارح (مالك الورقة المالية محل الطرح)
١٤٢	أولاً: الطارح في النظام القانوني السعودي
١٤٤	ثانياً: الطارح في التوجيه الأوروبي
١٨٤	ثالثاً: الطارح في النظام القانوني المصري
١٥٤	المبحث الثاني: المروج (الجهة التي تقوم بالترويج للطرح)
١٥٤	أولاً: المروج في النظام القانوني السعودي
١٥٩	ثانياً: المروج في التوجيه الأوروبي
١٦١	ثالثاً: المروج في النظام القانوني المصري
١٦٩	المبحث الثالث: المستشار القانوني
١٦٩	أولاً: المستشار القانوني في التشريعات المقارنة
١٧٢	ثانياً: المستشار القانوني في النظام القانوني المصري
١٧٢	أولاً: سلامة إصدار الأوراق المالية من الناحية القانونية

١٧٣	ثانياً: سلامة إصدارات الطرح الخاص
١٧٩	الفصل الثاني
	إجراءات طرح الأوراق المالية طرحاً خاصاً
١٨٣	المبحث الأول
	الحصول على ترخيص الجهة الرقابية على إجراء الطرح
١٨٣	أولاً: النظام القانوني السعودي
١٨٤	١ - موقف النظام القانوني السعودي من الحصول على ترخيص الجهة الرقابية على إجراء الطرح الخاص
١٨٨	٢ - المعلومات الواجب توافرها في نشرة الطرح الخاص
١٨٩	ثانياً: النظام القانوني المصري
١٩٠	١ - موقف النظام القانوني المصري من الحصول على ترخيص الهيئة العامة للرقابة المالية على إجراء الطرح الخاص
٢٠٨	٢ - المعلومات الواجب توافرها في نشرة الطرح الخاص
٢١٤	المبحث الثاني: الإعلان عن الطرح الخاص
	والكيفية التي يتم بها
٢١٤	أولاً: الإعلان عن الطرح الخاص في النظام القانوني السعودي والكيفية التي يتم بها
٢١٥	١ - الإعلان عن الطرح الخاص في النظام القانوني السعودي
٢٢٥	٢ - الكيفية التي يتم بها الإعلان عن الطرح الخاص في النظام القانوني السعودي
٢٢٨	ثانياً: الإعلان عن الطرح الخاص في النظام القانوني المصري والكيفية التي يتم بها
٢٣٥	المبحث الثالث
	تداول الأوراق المالية محل الطرح

٢٣٦	أولاً: تداول الأوراق المالية محل الطرح في النظام القانوني السعودي
٢٣٨	□ الحالة الأولى
٢٣٨	- القيد المقرر في هذه الحالة
٢٣٩	- العلة من تقرير هذا القيد
٢٣٩	□ الحالة الثانية
٢٣٩	- القيد المقرر في هذه الحالة
٢٤٠	- العلة من تقرير هذا القيد
٢٤١	□ الحالة الثالثة
٢٤١	- القيد المقرر في هذه الحالة
٢٤١	- العلة من تقرير هذا القيد
٢٤٦	ثانياً: تداول الأوراق المالية محل الطرح في النظام القانوني المصري
٢٤٧	أولاً: الأوراق المالية محل الطرح الخاص في السوق الأولي
٢٤٨	□ الحالة الأولى
٢٤٨	- القيد المقرر في هذه الحالة
٢٤٨	- العلة من تقرير هذا القيد
٢٥٢	□ الحالة الثانية
٢٥٣	- القيد المقرر في هذه الحالة
٢٥٤	ثانياً: الأوراق المالية محل الطرح الخاص في السوق الثانوي
٢٥٥	الباب الثالث
	الطرق القانونية لحل المنازعات الناشئة عن الطرح الخاص
٢٥٧	تمهيد وتقسيم
٢٥٩	الفصل الأول
	حل المنازعات الناشئة عن الطرح الخاص عن طريق التحكيم

٢٦٤	المبحث الأول: التحكيم في ظل قانون سوق رأس المال
	رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية
٢٧٧	المبحث الثاني: التحكيم في ظل القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ الصادر
	بشأن تنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية
٢٨٠	أولاً: مزايا مركز التحكيم وتسوية المنازعات من منظور المُستثمر
٢٨٠	ثانياً: مزايا مركز التحكيم وتسوية المنازعات من منظور مقدمي الخدمات
	المالية
٢٨١	ثالثاً: مزايا مركز التحكيم وتسوية المنازعات من منظور الرقيب (الهيئة العامة
	لِلرقابة المالية)
٢٨٢	رابعاً: مزايا مركز التحكيم وتسوية المنازعات بالنسبة للدولة
٢٨٥	الفصل الثاني
	حل المنازعات الناشئة عن الطرح الخاص
	عن طريق تقديم شكوى إلى الجهة الرقابية
٢٨٧	تمهيد وتقسيم
٢٨٨	المبحث الأول
	دور الهيئة العامة للرقابة المالية في حل المنازعات
٢٨٩	أولاً: تعريف الشكوى
٢٩٠	ثانياً: الأساس القانوني لتقديم الشكاوى إلى الهيئة وسلطتها في الفصل فيها
٢٩٧	ثالثاً: كيفية التظلم من القرار الصادر من الهيئة في الشكاوى المقدمة إليها
٢٩٨	١- تشكيل لجان التظلمات
٣٠٠	٢- اختصاصات لجان التظلمات
٣١٢	٣- مواعيد وإجراءات التظلم من القرارات الإدارية أمام لجان التظلمات
٣١٢	أ- مواعيد التظلم من القرارات الإدارية أمام لجان التظلمات

٣١٦	ب- إجراءات التظلم من القرارات الإدارية أمام لجان التظلمات
٣١٨	المبحث الثاني
	كيفية حل منازعات الأوراق المالية
	في النظام القانوني السعودي
٣٢٠	أولاً: تشكيل لجنة الفصل في منازعات الأوراق المالية
٣٢٤	ثانياً: اختصاصات لجنة الفصل في منازعات الأوراق المالية
٣٢٩	ثالثاً: المواعيد والإجراءات التي يجب التقيد بها عند عرض النزاع أمام
	لجنة الفصل في منازعات الأوراق المالية
٣٣٠	١- مواعيد عرض النزاع أمام لجنة الفصل في منازعات الأوراق المالية
٣٣٩	٢- الإجراءات التي يجب اتباعها عند عرض النزاع أمام لجنة الفصل في
	منازعات الأوراق المالية
٣٤٢	رابعاً: بعض التطبيقات العملية لبعض المنازعات التي فصلت فيها لجنة
	منازعات الأوراق المالية
٣٤٥	الخاتمة
٣٥١	التوصيات
٣٥١	□ بالنسبة للنظام القانوني المصري
٣٥٦	□ بالنسبة للنظام القانوني السعودي
٣٥٩	قائمة المراجع والمصادر.
٣٧٥	فهرس الموضوعات.